

بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

لائحة غرامات المخالفات المرورية

رقم (10) لعام 2009م

مجلس الوزراء

استناداً إلى القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، ولا سيما أحكام المادة (70) منه؛
وبعد الاطلاع على قانون المرور رقم (5) لسنة 2000م، ولا سيما المادة (99) منه؛

وبناءً على تسيير وزير النقل والمواصلات؛

وبناءً على ما أقره مجلس الوزراء في جلسته الأسبوعية المنعقدة بتاريخ 27/07/2009م؛

وبناءً على توصية المجموعة الوطنية العليا للخطة التشريعية؛

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة؛

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً؛

أصدر اللائحة التالية:

مادة (1)

تعريف

يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

القانون : قانون المرور رقم (5) لسنة 2000م وتعديلاته.

اللائحة التنفيذية الصادرة بموجب القانون وتعديلاتها.

مخالفة المرور: كل مخالفة لأحكام القانون واللائحة والقوانين السارية في الأراضي الفلسطينية، بما يشمل أنظمة هيئات المحلية.

مخالفة غرامة مالية: كل مخالفة لأحكام القانون واللائحة والقوانين السارية في الأراضي الفلسطينية، بما يشمل أنظمة هيئات المحلية، والتي حددت بأنها مخالفة غرامة مالية.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

مادة (2)

أحكام عامة


- أ. بالرغم مما ورد في المادة (1) من هذا اللائحة، لا تُعتبر مخالفة المرور مخالفة غرامية مالية إذا أدت هذه المخالفة إلى وقوع حادث طرق أسفر عن إصابة شخص أو ضرر بالممتلكات، أو إذا ارتكب السائق إحدى المخالفات الواردة في المواد " 103 " أو " 104 " أو " 107 " أو " 108 " من القانون.
- ب. تسري المخالفات الواردة في هذا اللائحة (فيما يخص المركبات غير الآلية)، على من يقود عربة يد، إلا إذا ورد ما يقضي بغير ذلك استناداً إلى المادة " 262 " الفقرة " 1 " من اللائحة.

مادة (3)

مقدار الغرامة

- أ. يُعاقب بالغرامة المالية عن كل مخالفة لأحكام قانون المرور رقم (5) لسنة 2000م أو اللائحة التنفيذية الصادرة بمقتضاه، حسب رمز الغرامة ومقدارها المذكور بجانبه في الجدول الوارد في الفقرة " ب " من هذه المادة.
- ب. جدول مقدار الغرامات عن مخالفات المرور:

العمود ب بالشيفيل		العمود أ رمز الغرامة
750		أ
500		ب
300		ج
150		د
50		هـ



بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية


مجلس الوزراء

مادة (4)

مخالفات أحكام القانون

يعاقب بالغرامة المالية عن كل مخالفة لأحكام قانون المرور رقم (5) لسنة 2000م حسب رمز الغرامة ومقدارها المنكورة بجانبه في الجدول الوارد في الفقرة " ب " من المادة رقم (3) من هذه اللائحة على النحو الآتي:

المادة	الفقرة	تفصيل إضافي عن المخالفة	درجة الغرامة
3	5	سيارة مركبة دون تأمين ساري المفعول.	أ
10		عدم التقيد بالشروط الواردة في رخصة المركبة.	ب
12	1	تسير مركبة مسجلة ومرخصة دون وضع لوحات التمييز المقررة عليها.	ج
12	2	تسير مركبة مسجلة ومرخصة تحمل لوحات تمييز مغایرة للوحات المقررة.	ج
13		إذا إنتهى مفعول رخصة المركبة لمدة تقل عن ستة أشهر من تاريخ إنتهاء سريانها.	د
14		تسير مركبة مسجلة دون فحصها فنياً في مؤسسة مرخصة لفحص المركبات.	ج
20	1	عدم إبلاغ سلطة التراخيص عن تغيير في بيانات رخصة المركبة.	د
21	1	استخدام لوحات اختبار دون الحصول على التراخيص الازمة.	أ
21	2	استعمال لوحات الاختبار في غير الغرض الذي تحدده اللائحة.	أ
24	2	تسير مركبة مع وضع إضافات على جسمها أو هيكلها أو ملحقاتها دون الحصول على إذن بذلك من سلطة التراخيص.	د
26	1	قيادة مركبة دون حيازة رخصة سيارة سارية المفعول لنفس نوع المركبة.	
26	1	إذا إنتهى مفعول رخصة السيارة لمدة تقل عن ستة أشهر بعد تاريخ	



بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

		إنتهاء سريانها.		
د		قيادة مركبة بصورة تعرض حياة الأشخاص أو الأموال للخطر أو إعاقة وعرقلة حركة السير.		35
د		قيادة مركبة دون إلمام بتشغيلها واستعمالها.	1	36
د		قيادة مركبة في حالة صحية من شأنها تعريض عابري الطريق للخطر.	2	36
ـ هـ		قيادة مركبة على طريق غير مخصصة ل النوعها.		38
بـ		قيادة مركبة على الجانب الأيسر من المساحة الفاصلة.	1	39
د		دخول سائق المركبة لمفترق أو السير فيه من مسالك موسوم بأسمه وغير محدد لإتجاه سيره.		40
د		السير بمركبة أو حيوان على الرصيف ليس لغرض الدخول إلى أو الخروج من فناء أو كراج.		41
د		وقف مركبة في مكان يمنع الوقوف فيه وتقييدها بالقيد المخصص لذلك		54
جـ		وقف مركبة في مكان يمنع الوقوف فيه أو في مكان تعيق فيه حركة السير وتم إبعادها (جرها بواسطة مركبة جر وتخلص).		54
د		قيادة مركبة خصوصية أو تجارية وزنها الإجمالي حتى " 4000 " كغم وسنة إنتاجها 1986م وما فوق دون استخدامه لحزام الأمان.	1	62
د		قيادة مركبة خصوصية أو تجارية وزنها الإجمالي حتى " 4000 " كغم وسنة إنتاجها 1986م وما فوق دون استخدام الركاب لأحزمة الأمان	2	62





السلطة الوطنية الفلسطينية


مجلس الوزراء

مادة (5)

مخالفات أحكام اللائحة

يعاقب بالغرامة المالية عن كل مخالفة لأحكام اللائحة، حسب رمز الغرامة ومقدارها المنكور بجانبه في الجدول الوارد في الفقرة "ب" من المادة رقم (3) من هذه اللائحة على النحو الآتي:

رمز الغرامة	تفصيل إضافي عن المخالفة	الفقرة	المادة
د	عدم إبراز رخصة مركبة أو وثيقة تأمينها أو رخصة قيادة.	2	6
ـ هـ	عدم التسجيل في دفتر يومية لوحه الاختبار أثناء قيادة المركبة.	1	38
د	عدم وجود أو عدم إبراز دفتر يومية للوحه الاختبار أثناء قيادة المركبة.	2	38
ج	نقل ما يزيد عن أربعة ركاب أو نقل راكب أو أكثر من غير المصرح لهم أو نقل أمتدة لغير غرض فحص المركبة أثناء سيرها بلوحه الاختبار.	3	38
ـ هـ	قيادة مركبة بلوحات غير نظيفة أو محجوبة بجزء من أجزاء المركبة أو حمولتها.	2	41
د	إطالة أو تقصير شاسي المركبة دون إذن من سلطة الترخيص.	2	45
د	قيادة مركبة بعدد مقاعد يزيد عن المقاعد المسجلة في رخصة المركبة.		49
ج	تغطية أو طلاء أو رش أو إلصاق مادة على الزجاج تحد أو تحجب الرؤية دون إذن من سلطة الترخيص.	2	50
ـ هـ	قيادة مركبة آلية دون ماسحات زجاج.	1	51
	قيادة مركبة خصوصية أو عمومية أو حافلة أو مركبة تجارية وزنها الإجمالي لغاية " 2000 " كغم دون وجود جهاز لرش الماء على الزجاج الأمامي.	2	51
	قيادة مركبة آلية ذات زجاج أمامي دون وجود حاجبان واقيان من		52



بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

	أشعة الشمس.		
ـ هـ	قيادة مركبة آلية دون وجود آلة تتبّيه تعمل بالكهرباء (زامور).	1	53
ـ دـ	قيادة مركبة آلية مركب فيها آلة تتبّيه (زامور) هوائية أو موسيقية دون إذن من سلطة الترخيص.	1	53
ـ دـ	قيادة مركبة آلية من نوع حافلة أو تجارية وزنها الإجمالي " 15.000 " كغم فأكثر، ومركبة عمل وجرار دون وجود آلة تتبّيه تعمل بالكهرباء وتعمل بشكل آلي وبصوت متقطع عند استعمال غيار السفر إلى الخلف.	3	53
ـ هـ	قيادة مركبة آلية سنة إنتاجها أقل من " 1976م " دون وجود مرآة داخل المركبة أو خارجية على جانبها الأيسر.	2	55
ـ هـ	قيادة مركبة آلية سنة إنتاجها " 1976م " فأكثر دون وجود مرآة داخلية ومرآة خارجية على الجانب الأيسر.	2	55
ـ دـ	قيادة مركبة فيها مدى الرؤية إلى الخلف محظوظاً عن طريق المرأة الداخلية دون تركيب مرآتين على جانبي المركبة من الخارج.	2	55
ـ دـ	قيادة مركبة آلية سنة إنتاجها " 1994م " فأكثر دون تركيب مرآة داخلية ومرآتين خارجيتين على جانبي المركبة.	3	55
ـ دـ	قيادة حافلة دون تركيب مرآة في القسم الأمامي تتمكن السائق من مشاهدة جميع الركاب فيها.	4	55
ـ دـ	قيادة حافلة أو مركبة تجارية يزيد وزنها الإجمالي عن " 12.000 " كغم وسنة إنتاجها " 1989م " فأكثر دون تركيب مرآة خارجية إضافية على الجانب الأيمن لمشاهدة ما يجري على يمين المركبة.	5	55
ـ دـ	قيادة حافلة أو مركبة تجارية لا يرى السائق جانبي مقدمتها لعدم تركيب قضيب عرض يحددان عرض المركبة.		57
ـ دـ	قيادة مركبة تجارية يزيد وزنها عن " 3.000 " كغم دون وجود	1	58



بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

	مصد في القسم الخلفي السفلي للمركبة		
هـ	قيادة مركبة آلية (عدا الجرار والمركبة البطيئة) خالية من جناحين خلفيين دون وجود واقيتين من الولل.		59
جـ	<p>قيادة مركبة من الأنواع المذكورة أدناه دون وجود جهاز لتسجيل المعلومات (تاكتوغراف):</p> <p>أ) حافلة وزنها الإجمالي " 8000 " كغم أو أكثر، وسنة إنتاجها " 1990 " وما بعدها.</p> <p>ب) مركبة تجارية وزنها الإجمالي " 16000 " كغم أو أكثر، وسنة إنتاجها " 1989 " وما بعدها.</p> <p>ج) مركبة تجارية تنقل مواد خطرة وزنها الإجمالي " 8000 " كغم وأكثر.</p> <p>د) مركبة تجارية يزيد وزنها الإجمالي على " 8000 " كغم وسنة إنتاجها 1999 وما بعدها.</p>	1	62
هـ	قيادة مركبة آلية (عدا الجرار والمأكنة المتنقلة) دون وجود عجلة احتياطية.	1	64
هـ	قيادة مركبة آلية (عدا الجرار والمأكنة المتنقلة) دون وجود رافعة لرفع المركبة.	2	64
هـ	قيادة مركبة آلية يزيد وزنها الإجمالي عن " 4000 " كغم أو حافلة دون وجود مصباح تحذير.		65
هـ	قيادة مركبة آلية (عدا الدراجة النارية) دون وجود مثبت تحذير.		66
هـ	قيادة مركبة آلية يزيد وزنها الإجمالي عن " 5000 " كغم دون وجود حذائي أمان.		67
	قيادة مركبة آلية (عدا مركبة ركاب خصوصية والجرار والدراجة النارية) دون وجود مطفأة حريق.		68
	قيادة حافلة دون وجود مطفأة حريق.	3	68


بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

د	قيادة مركبة دون وجود عاكسات على الجزء الخلفي للمركبة.		69
ج	قيادة مركبة آلية يخرج من محركها دخان يتجاوز الحد المقرر من قبل منتجه.	2	87
د	قيادة مركبة آلية يُفرز محركها زيت أو أية مادة أخرى.	3	87
ج	قيادة مركبة آلية يصدر محركها ضوضاء يتجاوز الحد الأعلى المقرر من قبل منتجه.	4	87
د	قيادة مركبة ذات إطارات هوائية عمق أحاديد إطاراتها أقل من " 2 " مم أو إطارات غير هوائية عمق أحاديدها أقل من " 4 " مم.	4	94
د	قيادة مركبة آلية نور مصابيحها / مصابيحها الأمامية بلون غير اللون الأبيض أو الأصفر الفاتح.	3+2	106
د	قيادة مركبة آلية لون مصابيحها الأمامية غير موحد.	2	107
د	قيادة دراجة نارية بدون مصباح أمامي.	1	108
د	قيادة مركبة آلية بطيئة يقل عرضها الإجمالي عن " 150 " سم بدون مصباح أمامي.	2	108
د	قيادة مركبة آلية دون وجود مصابيح الوقوف الليلية.		110
د	قيادة مركبة عرضها " 210 " سم فأكثر دون وجود مصابيح عرض تعمل.	1	111
د	قيادة مركبة فيها مصابيح عرض خلفية بلون غير اللون الأحمر.	2	111
د	قيادة مركبة دون وجود مصباح / مصابيح فرملة أو أنها موجودة ولا تعمل.		113
ـ	قيادة مركبة دون وجود مصباح لوحدة تمييز.		114
	قيادة مركبة دون وجود مؤشرات الإتجاه.		115
	قيادة مركبة دون وجود عاكسات.		116
	قيادة مركبة بوجود عاكس أحمر في مقدمتها أو عاكس أبيض أو أصفر في مؤخرتها.	4	116




بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

د	قيادة مركبة آلية سنة إنتاجها " 1986م " فأكثر عدا الدرجة النارية والماكينة المتنقلة والمركبة البطيئة والجرار دون وجود مصباح/مصايبح الرجوع إلى الخلف.	1	118
ج	تعليم القيادة على مركبة آلية دون اجتياز المترب الفحوصات الطبية المقررة.	1	140
أ	تعليم القيادة أو الإرشاد في السيارة دون الحصول على رخصة أو إذن بذلك.	2	140
ج	استعمال المركبة في التعليم دون وسمها بالعلامات الفارقة التي حدتها سلطة الترخيص.	3	152
أ	تعليم القيادة أو الإرشاد على مركبة آلية دون رخصة أو إذن للتعليم على نفس النوع.	1	154
أ	تعليم القيادة على مركبة غير مرخصة لهذا الغرض.	1	157
ج	تعليم القيادة على مركبة خصوصية أو تجارية لغاية " 4000 " كغم دون استعمال أحزمة الأمان من قبل المعلم والطالب.	2	157
ب	تعليم القيادة على مركبة تعليم القيادة انتهى سريان مفعول رخصتها.	2	158
د	قيادة مركبة بشكل يعيق حركة السير.	1	172
د	قيادة مركبة بطيش أو إهمال.	2	172
ج	قيادة مركبة وعدم الانصياع لتعليمات شرطي ببراته الرسمية.	1	173
ج	قيادة مركبة وعدم الانصياع للتعليمات الواردة في الشاحنة.	2	173
أ	قيادة مركبة تحت تأثير المسكرات أو المخدرات،	2	175
ج	عدم القدرة على قيادة مركبة بسبب حالة السائق البدنية أو النفسية.	3	175
د	إلقاء أي شيء من المركبة.		177
	استعمال أي جهاز اتصال أثناء قيادة المركبة عن طريق الإمساك بذلك الجهاز بإحدى يديه.	2	178
	عدم مسك أعناء الحيوان بكلتا اليدين عند تواجده على الطريق أو عند	3	178




بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

		جريدة عربية.		
د	قيادة مركبة آلية دون استعمال الأدوات البصرية إذا كانت رخصة السائق مقيدة باستعمالها.		179	
د	قيادة حافلة أو مركبة عمومية أو مركبة تجارية تقل أكثر من ثمانية ركاب دون أن يكون لديه أدوات بصرية إضافية غير التي يستعملها إذا كانت رخصته مقيدة باستعمال الأدوات البصرية.		179	
د	قيادة مركبة ليس على الشارع.	1	181	
د	قيادة مركبة ليس على الجانب الأيمن الأقصى من الشارع أو المسلك.		183	
د	دخول مركبة تجارية يزيد وزنها الإجمالي عن " 4 " طن إلى المفترق ليس من أحد المسالك الأيمنين الأقصىين في اتجاه سيرها.	4	184	
د	قيادة مركبة، عدا الدراجة الهوائية، ليس على الجانب الأيمن من الطريق أو ليس على طرف الطريق لفسح المجال للمركبات الآتية من خلفه لاجتيازه.	2	186	
ج	اجتياز سائق المركبة أو الحيوان لعائق ليس من جانبه الأيمن، ما لم تكن هناك شاحنة سير تسمح بالسير عن يساره.		187	
ج	قيادة مركبة متنقلة أو آلية هندسية سرعاها القصوى حسب تصميمها لغاية " 30 " كم / ساعة في الطريق ليس من أجل عبور تلك الطريق لتنفيذ أعمال خاصة بالماكنة المتنقلة أو الآلة الهندسية.	1	188	
د	قطر مقطورة بماكنة متنقلة ليست معدة لتنفيذ أعمال خاصة بالماكنة المتنقلة.	2	188	
	قيادة مركبة متنقلة على الشارع يتجاوز طولها أو عرضها أو إرتفاعها عما حدّد في اللائحة.	3	188	
	قيادة جرار صغير على الشارع ليس من أجل عبوره أو ليس داخل منطقة زراعية.	1	189	




بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

د	نقل راكب على جرار صغير دون إذن من سلطة الترخيص.	3	189
د	قيادة جرار صغير دون خوذة واقية يعتذرها السائق والراكب.	4	189
د	التحول عن مسالك السير مع تشكيل إعاقه.	1	190
ج	التحول عن مسالك السير مع تشكيل خطراً.	1	190
د	السير في المسالك المركزي في طريق ذات ثلاثة أو خمسة مسالك ليس لغرض التجاوز أو الإستدارة إلى اليسار.	2	190
ج	الشروع بالسير أو الإستدارة بمنة أو يسرة أثناء السير بسرعة غير معقولة وتشكيل إعاقه أو خطراً لعايري الطريق.		191
د	الإستدارة يميناً بشكل مخالف للأصول.		192
د	الإستدارة يساراً بشكل مخالف للأصول.		193
د	الإستدارة للسير في الإتجاه المعاكس بشكل مخالف للأصول.		194
ج	الرجوع بالمركبة إلى الخلف دون ضرورة أو دون اتخاذ التدابير الازمة أو تشكيل خطراً أو إعاقه.		195
د	عدم تصرف سائق المركبة حسب الأصول عند تقابلها مع مركبة أخرى في طريق ضيقة لا يكفي عرضها لمرورهما بأمان.	1	196
د	عدم إعطاء حق الأولوية للمركبة الصاعدة في طريق منحدرة لا يكفي عرضها لمرور مركبتين.	2	196
د	عدم انحراف سائق المركبة التي تتجاوزها مركبة أخرى إلى اليمين وزيادة السرعة.	1	199
د	عدم المحافظة على مسافة كافية من المركبة التي تسير في الأمام.	1	200
د	عدم ترك مسافة لدخول مركبة فيها عند السير في رثل خارج المدن.	2	200
د	التوقف الفجائي "الفرملة الفجائية" دون ضرورة لذلك.	4	200
حذف المركبات		1	202
عدم التخفيف من سرعة المركبة داخل المناطق المبنية والمأهولة بالسكان وتعریض عابری الطريق والممتلكات للخطر.			202




بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

	عابري الطريق والممتلكات للخطر.		
د	عدم التخفيف من سرعة المركبة في طريق فيها الرؤية محدودة وتعريض عابري الطريق والممتلكات للخطر.	3	202
د	عدم التخفيف من سرعة المركبة في المنعطفات الحادة وأنثناء السير فيها وتعريض عابري الطريق والممتلكات للخطر.	4	202
د	عدم التخفيف من سرعة المركبة على مقربة من حشد من الناس أو أولاد وتعريض عابري الطريق والممتلكات للخطر.	5	202
د	عدم التخفيف من سرعة المركبة في منحدر شديد وطويل وتعريض عابري الطريق والممتلكات للخطر.	8	202
د	عدم التخفيف من سرعة المركبة لدى الاقتراب من جسر ضيق ولدى السير عليه وتعريض عابري الطريق والممتلكات للخطر.	9	202
د	عدم التخفيف من سرعة المركبة لدى النقاء أو تجاوز حيوانات وتعريض عابري الطريق والممتلكات للخطر.	11	202
د	عدم التخفيف من سرعة المركبة لدى الاقتراب من حافلة تقف في محطة لإصعاد وإنزال الركاب ولدى المرور بجوارها وتعريض عابري الطريق والممتلكات للخطر.	12	202
د	عدم التخفيف من سرعة المركبة في شارع مختلط وتعريض عابري الطريق والممتلكات للخطر.	13	202
د	عدم التخفيف من سرعة المركبة لدى الاقتراب من ملتقى سكة حديد وتعريض عابري الطريق والممتلكات للخطر.	14	202
ج	تجاوز السرعة القصوى المسموح بها للمركبة في تلك الطريق لغاية " 30 " كم / ساعة خلافاً للجدول رقم (1) الملحق بهذه اللائحة.	1	203
ج جزء	تجاوز السرعة المدونة في الشاحنة لغاية " 30 " كم / ساعة.	3	203
	عدم التوقف التام قبل ملتقى سكة حديد لدى اقتراب قطار أو سماع صافرة أو أية إشارة أخرى تذر بذلك.	1	205




بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

ج	عدم إطفاء المذيع أو التفاز وعدم فتح النافذة القريبة من السائق والباب الأمامي في الباص وعدم التأكد من اقتراب قطار.	2	205
ب	عدم إعطاء الإشارة قبل البدء بالسير أو التحول عن المסלك أو التوقف.		206
د	عدم تخفيف سرعة المركبة أو عدم قيادتها بحذر إذا أعطيت إشارة من قبل سائق مركبة أمامه لتمكينه من تحقيق الغاية التي أعطى الإشارة من أجلها.		209
د	إطلاق إشارة تتبّيه بواسطة ضوء أو جرس أية وسيلة أخرى من قبل السائق بدون ترخيص من سلطة الترخيص.	1	210
د	تركيب ضوء يبعث بنور متقطع أو إشارة تتبّيه في مركبة غير مركبة أمن أو مركبة عمل أو مركبة قطر وتخلص أو مركبة مرافقة أو مركبة تحمل حمولة بارزة.	2	210
د	استعمال الزامور للتتبّيه بصورة متواصلة، أو متكررة بما يتجاوز الحد الذي تقتضيه الضرورة.	3	210
د	استعمال الزامور ليس من أجل تجنب خطر لا يمكن تجنبه بطريقة أخرى.	4	210
ج	عدم إعطاء حق الأولوية للمركبة القادمة من اليمين في مفترق طرق بدون شخاص.	أ/1	211
ج	عدم إعطاء حق الأولوية من قبل سائق ينوي الاستدارة إلى اليسار للمركبات القادمة من الجهة اليمنى أو المقابلة في مفترق طرق بدون شخاص.	ب/1	211
	عدم إعطاء حق الأولوية والمركبات في الطريق المعبدة عند الخروج من طريق ترابية بدون شخاص.	ج/1	211
	عدم إعطاء حق الأولوية للمشاة وللمركبات عند خروج السائق من ساحة أو كراج أو محطة وقود أو ما شابه ذلك.	2	211




بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

ج	عدم إعطاء حق الأولوية في مفترق أقيمت فيه شاخصة تشير إلى إعطاء حق الأولوية.	3	211
د	البدء بالسير بمركبة واقفة بجانب الطريق والتسبب بإعاقته.		212
ج	البدء بالسير بمركبة واقفة بجانب الطريق والتسبب بخطر.		212
د	عدم إعطاء حق الأولوية لحركة السير المقابلة إذا انسدت الطريق باتجاه سير سائق المركبة.		214
د	إيقاف المركبة أو توقفها في طريق خارج المدن ليس لغرض إصعاد أو إنزال الركاب على طرف الطريق أو تخليص مصابين أو تخليص مركبة متغطلة باستثناء مركبات الأمن والأشغال العامة عند توقفها لتأدية مهمة رسمية.	1	215
د	إيقاف أو وقوف مركبة غير مصابة بخل في طريق سريعة إلا إذا وجدت شاخصة تسمح بذلك.	3+2	215
د	إيقاف أو وقوف مركبة مصابة بخل دون وضع مثال التحذير أو وضع المثال بحيث لا يمكن رؤيته من مسافة " 100م " على الأقل.	3/ب	215
د	إيقاف أو وقوف مركبة متغطلة من نوع حافلة أو مركبة تجارية يزيد وزنها الإجمالي عن " 4000 " كغم في طريق خارج المدن وفي وقت الإنارة دون تشغيل جميع مشيرات الإتجاه أو دون وضع جهاز يبعث بنور أصفر متقطع.	3/ج	215
د	إيقاف مركبة يزيد عرضها عن مترين ونصف أو مقطورة أو مستندة وتركها واقفة على قارعة الطريق بدون ترخيص من ضابط الشرطة.	4	215
د	إيقاف أو وقوف مركبة لغرض الإتجار أو مركبة إنتهى مفعول رخصتها على جانب الطريق.	5	215
د	إيقاف أو وقوف مركبة معدة لنقل الوقود أو أية مادة خطرة ويزيد وزنها الإجمالي عن " 4000 " كغم على بعد يقل عن " 50م " من	6	215




بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

	Aي مبني مأهول ليس لأغراض التوريد للمسنه.		
- هـ	إيقاف أو وقوف مركبة في الجانب الأيسر من طريق ليست باتجاه واحد.	1	216
- هـ	إيقاف أو وقوف مركبة على سبيل خاص بالدرجات الهوائية موسوم بشخصية.	2	216
- هـ	إيقاف أو وقوف مركبة على الرصيف إلا إذا وجدت شخصية تسمح بذلك.	3	216
د	إيقاف أو وقوف مركبة بجانب رصيف مدهون باللونين الأبيض والأحمر.	3	216
د	إيقاف أو وقوف مركبة داخل حدود مفترق طرق أو في حدود " 12 " متراً قبله إلا إذا وضعت شخصية أو وُسمت أحجار حافة الرصيف بما يسمح بأقل من ذلك.	4	216
- هـ	إيقاف أو وقوف مركبة في مدخل ساحة معد لوقف المركبات إلا لإصعاد ركاب أو إنزالهم.	5	216
د	إيقاف أو وقوف مركبة في مكان معد لعبور المشاة أو في حدود أثني عشر متراً قبله.	6	216
د	إيقاف أو وقوف مركبة في حدود إثنى عشر متراً قبل خط التوقف.	7	216
د	إيقاف أو وقوف مركبة في حدود عشرين متراً قبل أو بعد ملتقى سكة حديد.	8	216
د	إيقاف أو وقوف مركبة في شارع ذو مسالك واحد فقط في كل اتجاه بما في ذلك طرف الطريق، إذا كان موسوماً بخط فاصل متواصل.	9	216
د	إيقاف أو وقوف مركبة بمحاذاة مركبة أخرى واقفة بجانب الطريق.	10	216
	إيقاف أو وقوف مركبة فوق جسر أو داخل نفق.	11	216
	إيقاف أو وقوف مركبة في مسلك خُصص للمواصلات العمومية وفي حدود محطة باصات محددة بعلامة على سطح الشارع أو مقابل	12	216



بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

	المحطة إذا كان عرض الطريق أقل من "12 م" .		
د	إيقاف أو وقوف مركبة في حدود عشرين متراً قبل أو بعد الشاحنة التي تشير إلى محطة باصات إذا كانت المحطة غير محددة بعلامة على سطح الشارع أو مقابل المحطة إذا كان عرض الطريق أقل من "12 م" .	12	216
ـ هـ	إيقاف أو وقوف مركبة بمحاذاة حاجز لوقاية المارة عند حافة الشارع إلا إذا أشارت شاحنة إلى خلاف ذلك.	13	216
ـ هـ	إيقاف أو وقوف مركبة في حدود محطة مركبة عمومية المحددة بشاحنة أقيمت أو وُسمت إلا لإنزال الركاب.	14	216
ـ هـ	إيقاف أو وقوف مركبة بجانب الشاحنة التي تشير إلى موقف مركبة معاو.	15	216
د	إيقاف أو وقوف مركبة خلافاً لشاحنة تمنع الوقوف أو التوقف.	16	216
ج	إيقاف مركبة دون إخراج مفتاح التشغيل أو دون إيقاف عمل المحرك.	2	217
ج	إيقاف مركبة في طريق منحدرة دون اتخاذ التدابير اللازمة.	4+3	217
ـ هـ	إيقاف أو وقوف مركبة بموازاة الرصيف أو حافة الطريق وعلى مسافة ما بين العجلات القرية منها تزيد عن " 40 " سم.		218
د	إيقاف أو وقوف مركبة بشكل زاوية دون وجود علامة على سطح الطريق تجيز ذلك.		218
د	السير في مركبة آلية عدا الدراجة النارية أو الهوائية، وجزء من جسم السائق أو من جسم أحد الركاب خارج المركبة.	1	220
د	السير بالمركبة وأحد أبوابها غير مغلق.	2	220
د	فتح باب المركبة أو السماح بفتحه والمركبة في حالة سير.		221
ـ دـ	الصعود إلى المركبة أو النزول منها عدا سائقها من الجانب الأيسر إذا كانت متوقفة في الجانب الأيمن.	1	222


بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

د	الصعود إلى المركبة أو النزول منها عدا الجالس بجانب سائقها من الجانب الأيمن إذا كانت متوقفة في الجانب الأيسر.	2	222
د	نقل أكثر من راكب بجانب السائق في المركبة الميكانيكية دون إذن من سلطة الترخيص.		223
د	نقل ركاب في صندوق المركبة دون إذن من سلطة الترخيص.		224
د	نقل أولاد في حافلة أو مركبة تجارية دون وضع يافطة معدنية كتب عليها "نقل أولاد" على مقدمة المركبة ومؤخرتها.	1	225
د	السير في حافلة أو مركبة تجارية خالية من الأولاد مع وضع يافطة معدنية كتب عليها "نقل أولاد" على مقدمة المركبة ومؤخرتها.	2	225
د	نقل ولد لم يتم الرابعة عشر من عمره في المقعد الأمامي للمركبة الآلية عدا الحافلة والدراجة النارية دون ربطه بجهاز من النوع الذي اعتمدته سلطة الترخيص.	1	226
د	نقل ولد لم يتم الرابعة عشر من عمره في المقعد الخلفي لمركبة الركاب الخصوصية سنة إنتاجها 1983م وما بعد دون ربطه بجهاز من النوع الذي اعتمدته سلطة الترخيص.	2	226
د	قيادة مركبة عمومية سنة إنتاجها 1994م وما بعدها في طريق خارج المدن دون استعمال السائق والراكب لأحزنة الأمان.	2	227
ج	نقل ركاب لقاء أجرة أو مقابل في مركبة خصوصية أو مركبة تجارية.	1	228
د	نقل ركاب في المركبة الآلية زيادة عما هو مسجل في رخصتها.	2	228
ج	نقل حمولة في مركبة غير ملائمة من حيث المبني والأجزاء والملحقات.	1	229
ج	بروز الحمولة عبر جوانب المركبة أو أرضيتها أو عرضها الإجمالي.	أ/1	229
	بروز الحمولة أكثر من متراً واحداً من النقطة القصوى لمقدمة	ب/1	229




بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

		المركبة ومؤخرتها.		
ج	بروز الحمولة من مقدمة المركبة أو مؤخرتها دون أن تكون وحدة طولية واحدة أو أنها وحدتان طول كل وحدة أقل من ستة أمتار.	ب/1	229	
ج	زيادة في إرتفاع الحمولة عن سطح الطريق خلافاً للجدول رقم (2) الملحق بهذه اللائحة.	ج/1	229	
ج	نقل حمولة بشكل تحجب أو تحد الحمولة أو غطاها من مدى رؤية قائد المركبة من الأمام والجوانب أو تعيق الدخول إلى مقصورة القيادة أو الخروج منها.	د/1	229	
ج	نقل حمولة بشكل تحجب الحمولة أو غطاها رؤية عابري الطريق الآخرين لمصابيح المركبة أو لوحات التمييز أو مؤشرات الإتجاه أو العاكسات أو أية علامات أخرى يراد بها سلامة السير.	هـ/1	229	
ج	نقل حمولة غير موزعة ومرتبة على المركبة بشكل يمكن من نقلها بأمان وثبات ويقيها من السقوط.	و/1	229	
ج	نقل حمولة وغطاءها غير مثبت بإحكام ويرتخي من جراء السفر أو من قوة الريح.	ز/1	229	
ج	نقل حمولة يزيد وزنها عن الوزن المسموح به والمسجل في رخصة المركبة بنسبة نقل عن 25 %.	ح/1	229	
ج	نقل حمولة سائبة يزيد ارتفاعها عن إرتفاع جوانب صندوق المركبة أو عدم تغطيتها بغضاء مناسب.	ط/1	229	
ج	نقل حمولة بارزة في مركبة وزنها الإجمالي " 15.000 " كغم أو أكثر خلافاً للجدول رقم (3) الملحق بهذه اللائحة.	1	230	
ج	نقل حمولة عالية بارزة يزيد ارتفاعها عن " 4 " م في مركبة تجارية وزنها الإجمالي " 15.000 " كغم أو أكثر خلافاً للجدول رقم (2) الملحق بهذه اللائحة.	2	230	
	نقل حمولة طويلة بارزة خلافاً للجدول رقم (4) الملحق بهذه اللائحة.	3	230	



بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

		اللائحة.		
أ	نقل حاوية في مركبة دون إذن من سلطة الترخيص.		231	
ج	نقل حمولة سائبة في مركبة غير مصادق عليها لهذا الغرض من سلطة الترخيص.	1	232	
ج	نقل حمولة سائبة دون تغطيتها بشكل يمنع تطاير أو انسياب أية مادة منها.	2	232	
ج	عدم وسم الحمولة البارزة من مقدمة المركبة بمثلث أبيض عاكس أو عدم وسم الحمولة البارزة من مؤخرة المركبة بمثلث أحمر عاكس سواء كانت المركبة في حالة سير أو في حالة وقوف.		233	
ج	جر مركبة بمركبة آلية أخرى دون استعمال قضيب ملائم من المعدن أو أن المسافة بين المركبتين تزيد عن "2.5 م" أو عدم تعليم قضيب التوصيل بعلامة ملونة مرئية وتضيء وقت الإنارة.	1	235	
د	عدم وسم مقدمة المركبة الجارة بلوحة مكتوب عليها "جار" أو عدم وسم مؤخرة المركبة المجرورة بلوحة مكتوب عليها " مجرور" أو عدم وضع نور أحمر يضيء لوحة التمييز خلف المركبة المجرورة.	2	235	
ج	جر مركبة دون رفع أحد مداراتها ودون وجود شخص آخر يقودها يحمل رخصة تسمح بقيادتها أو تواجد أي شخص في المركبة المجرورة عدا قائدها.	3	235	
د	جر ماكينة مجرورة معفاة من التسجيل والترخيص بجرار أو مركبة تجارية يقل وزنها الإجمالي عن " 2200 " كغم، بدون ترخيص خاص من سلطة الترخيص.	1	236	
د	جر مركبة آلية بمركبة خصوصية أو عمومية أو تجارية يقل وزنها الإجمالي المسموح عن " 2200 " كغم بدون بترخيص من سلطة الترخيص، أو جر مجرور يزيد وزنه الإجمالي على " 750 " كغم.	3	236	



بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

ج	جر أكثر من مركبة واحدة بواسطة مركبة آلية دون ترخيص من سلطة الترخيص.	4	236
ج	عدم إعطاء حق الأولوية لمركبة الأمن.	1	237
د	قيادة مركبة خلف مركبة أمن على مسافة منها تقل عن " 100 م "، باستثناء المركبة التي لها علاقة بمهام مركبة الأمن.	3	237
د	قيادة مركبة لا تعمل فيها أجهزة الإنارة حسب الأصول.	1	239
ج	قيادة مركبة آلية وقت الإنارة دون إنارة مصابيحها الأمامية والخلفية والإنارة التي تضيء لوحة تميزها أو دون إنارة مصابيح الجناح إذا ما بلغ عرض المركبة الإجمالي " 210 " سم فأكثر.	2	239
د	إضاءة نور الطريق "النور العالي" في المصايبح الأمامية في طريق داخل المدن مضاءة كما يجب.		240
د	عدم استعمال النور الواطئ وقت الإنارة عند الوقوف أو عند مقابلة مركبة أخرى أو عند السير خلف مركبة.		240
د	إيقاف مركبة يزيد عرضها الإجمالي عن متراً واحداً وقت الإنارة في الشارع دون إنارة مصابيح الوقوف والمصباح الخلفي أو إنارة مصابيح الجناح أو المصباح الجانبي المركب على جانب المركبة المواجه للطريق.		241
د	قيادة مركبة يزيد طولها الإجمالي (مع أو بدون حمولتها) عن "20" متراً أو يزيد عرضها الإجمالي على 3 أمتار أو مركبة متربطة أو مركبة موصولة دون تركيب وتشغيل جهاز يبعث نوراً أصفر متقطعاً على سطح كابينة السائق من النوع الذي اعتمدته سلطة الترخيص.		242
	قيادة مركبة آلية ربطت بها مقطورة أو مستندة معدة لنقل حمولة طولية وبنيت بدون جوانب، ويزيد عرضها الإجمالي على " 120 " سم ، دون تركيب سلساتان أو كابلان ملائمان على جانبيها لمساف		243



بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

	أعلام حمراء على مسافات لا تتجاوز المسافة بينهما " 100 " سم، لاستعمالها في غير وقت الإنارة ومصابيح تبعث بنور أصفر من النوع الذي اعتمدته سلطة الترخيص على نفس المسافات من السلسلة أو الكابل تضاء وقت الإنارة.		
ج	قيادة ماكينة متقللة أو قطر ماكينة مقطورة، دون تثبيت عاكس أحمر في جانبها الأيسر الخلفي أو مصباح يبعث بنور أحمر ودون وضع لوحة خلفها من النوع الذي اعتمدته سلطة الترخيص.		244
ج	استعمال كشاف في الطريق ليس من أجل تصليح المركبة أو استعماله والمركبة في حالة سير أو استعماله في حالة الوقوف ونوره مسلطًا على امتداد الطريق أو مقابل مركبة أخرى.	2+1	245
ج	استعمال مصابيح الضباب عند عدم وجود ضباب أو عند هطول أمطار غزيرة أو تساقط ثلوج.	3	245
د	استعمال مصباح الرجوع إلى الخلف دون الرجوع إلى الخلف.	4	245
ـ هـ	المشي أو قيادة عربة أطفال أو عربة عجزة في شارع فيه رصيف أو سبيل مخصص للمشاة باستثناء قطع الطريق من أجل العبور من جانب إلى آخر.		246
ـ هـ	المشي في الطريق قرب الحافة اليمنى ووجهه ليس نحو حركة السير القادمة من الجهة المقابلة.	1	247
ـ هـ	عبور الطريق دون فحص حالة السير فيها ودون التحقق من إمكانية عبورها بأمان، وليس من مكان مخصص لعبور المشاة أو نفق أو جسر معد خصيصاً لعبورهم.	1	248
ـ هـ	عبور الطريق عند عدم توفر مكان لعبور المشاة ليس بالقرب من المفترق القريب.	2	248
	وقف شخص في الشارع من أجل إيقاف مركبة ليستقلها أو يستقلها لأجل غرض آخر إلا لأداء وظيفة رسمية.	5	248






السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

هـ	التوارد في الشارع وبجانب حاجز الأمان أو عبور الشارع من مكان أقيم فيه حاجز أمان على جانب الطريق أو سياج أو على مساحة فاصلة مزروعة أو غير مزروعة.	1	249
هـ	التسبب في إعاقة لحركة سير المشاة على الرصيف.	2	249
دـ	قيادة دراجة نارية دون الجلوس على المقعد المثبت فيها والمخصص لقائدها من قبل مُنتجها، دون أن تكون القدمان على جانبي الدراجة وفي المكان المخصص لهما أو دون مسك مقودها بكلتا اليدين.	1	250
دـ	قيادة دراجة نارية والركوب عليها دون اعتمار خوذة واقية ومربوطة بحزام يمنع سقوطها أثناء السير من النوع الذي صادقت عليه سلطة الترخيص.	2	250
دـ	قيادة دراجة نارية وركوب شخص آخر عليها، دون أن تكون مصممه ومصنعة من قبل منتجها لركوب مثل هذا الشخص وعلى المقعد المخصص لذلك خلف قائدها، أو أن قدمًا الشخص الآخر ليس على جانبي الدراجة إلا إذا كان جالساً على مقعد العربة الجانبية للدراجة إن وجد.	1	251
دـ	السماح برکوب شخص آخر على الدراجة النارية بقودها سائق لم يبلغ الثامنة عشرة من عمره.	2	251
دـ	قيادة دراجة نارية أو هوائية ونقل رزمة أو طرد بشكلٍ يمنعه من السيطرة على الدراجة سيطرة تامة، أو أن طول الرزمة أو الطرد يزيد عن " 70 " سم أو يبرز عن أقصى نقطة من عرض مقدمة الدراجة أو مؤخرتها.		252
	قيادة دراجة نارية أو هوائية والسير بمحاذاة مركبة أخرى أو بمحاذاة دراجة نارية أو هوائية أخرى ليس لغرض تجاوزها أو العبور عنها حسب الأصول.		253




بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

— هـ	ركوب دراجة هوائية ليس على مقعدها الثابت المتصل بها أو أنها غير صالحة للاستعمال، أو أنه لا يمسك مقودها بإحدى اليدين على الأقل.	1	254
— هـ	السماح بركوب شخص آخر على الدراجة الهوائية إلا إذا كانت مصممه ومصنعة لرکوب مثل هذا الشخص.	2	254
— هـ	السماح بركوب طفل لم يتم التامنة من عمره خلف قائد الدراجة الهوائية دون أن تكون مزودة بمقدع منفرد يؤمن سلامته، أو أن قائدتها لم يتم الرابعة عشرة من عمره وسمح بركوب مثل هذا الطفل كما ذكر.	3	254
— هـ	قيادة دراجة هوائية ليس بالقرب من حافة الشارع اليمني على قدر الإمكان، أو قيادتها دون حذر وانتباه.	1	255
— هـ	قيادة دراجة هوائية دون المحافظة على مسافة من المركبة التي تسير في الأمام، تكفي لإيقاف الدراجة فوراً، إذا ما وقفت تلك المركبة فجأة.	2	255
— هـ	إمساك قائد الدراجة الهوائية بمركبة أخرى أو دراجة أخرى تسير في الطريق، أو يقطر دراجته بهما بأي شكل آخر.	3	255
— هـ	قيادة دراجة هوائية على الرصيف أو على قسم من طريق مخصص لل المشاة فقط، باستثناء قيادة دراجة هوائية بيد قائدتها على الرصيف إذا لم يكن في ذلك إعاقة للمشاة.	1	256
— هـ	قيادة دراجة هوائية في أي قسم من الطريق خلاف السبيل الخاص للدراجات الهوائية إذا خُصص مثل هذا السبيل.	2	256
— هـ	قيادة دراجة هوائية غير مزودة بآلية تبييه وجهاز فرملة صالح لإيقافها وعاكس أحمر على جناحها الخلفي.	1	257
— هـ	قيادة دراجة هوائية وقت الإنارة دون أن يكون فيها مصباح أمامي ثابت يبعث نوراً أبيض ومصباح خلفي أحمر ثابت، وفي دوستيها	2	257




بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

	عاكس أصفر بحيث يمكن مشاهدتها بوضوح في حالة الصحو.		
—هـ	عدم سلامة الأجهزة المذكورة في المادة " 257 " الفقرتين (1) و (2).	3	257
—هـ	قيادة دراجة هوائية ذات ثلاث عجلات وعجلتها المنفردة في الأمام، دون إنارتها في وقت الإنارة بمصباح ثابت في مقدمتها يبعث نوراً أبيض بالإضافة إلى مصابيحين يحددان عرضها ودون تثبيت عاكس أحمر على جناحها الخلفي الأيسر، أو دون إنارة مصابيحين ثابتين من الأمام يبعثان بنور أبيض ومن خلفها عاكسان أحمران على الجناح الخلفي وعلى الجانب الأيسر من الصندوق إذا ما كانت العجلة المنفردة في الخلف.		258
—هـ	ترك حيوان في الطريق بدون مراقبة سواء أكان الحيوان مربوطاً بعربة أم لا، دون ربطه بجسم ثابت بحيث لا يمكن للحيوان التجول بحرية في الطريق.	1	259
—هـ	قيادة أو ركوب حيوان في الشارع من قيل شخص لم يتم الثانية عشرة من عمره.	2	259
—هـ	قيادة أو ركوب حيوان ليس في أقصى الجانب الأيمن من الشارع أو قيادة أكثر من حيوانين بمحاذة بعضهما.	3	259
—هـ	إعاقة مرور المركبات الآلية من قيل راكب الحيوان أو من يقوده.	4	259
—هـ	قيادة قطيع من الحيوانات في الشارع إذا كانت هناك إمكانية لقيادةه في مكان آخر وعدم اتخاذ كافة التدابير الممكنة لمنع عرقلة حركة السير.	1	260
—هـ	قيادة قافلة من الجمال في الطريق دون ربط بعضها ببعض طولاً في صف واحد وفي مجموعات لا تزيد كل منها على خمسة جمال.	2	260
	قيادة أو ركوب حيوان أو عربة يجرها حيوان في الشارع دون أن	1	261





السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

	يحمل معه وقت الإنارة وعلى جانبه الأيسر مصباحاً مناراً بنور أبيض أو أصفر.		
ـ هـ	قيادة قطيع من الحيوانات في الشارع وقت الإنارة دون أن يكون هناك شخص في مقدمة القطيع يحمل على جانبه الأيسر مصباحاً مناراً بنور أبيض، وشخص آخر في مؤخرة القطيع يحمل على جانبه الأيسر مصباحاً مناراً بنور أحمر.	2	261
ـ هـ	نقل شخص في عربة يد.	3	262
ـ هـ	قيادة عربة يد على الرصيف يزيد عرضها عن " 100 " سم، أو التسبب في إعاقة حركة المرور.	5	262
ـ هـ	قيادة أو دفع كرسي عجزة في الشارع.	6	262
ـ أـ	قيادة أو قطر مركبة على الشارع صنعت أطواق عجلاتها من المعدن وهي خالية من إطارات مطاطية أو مغطاة بالمطاط.	2	273
ـ دـ	تصليح مركبة في الطريق أو في موقف عام.	1	274
ـ جـ	قيادة مركبة أو إيقافها في الطريق ينبعث عنها غاز أو دخان أو تلفظ زيتاً أو وقوداً بقدر يتجاوز ما ينفثه أو يلفظه عادة هذا النوع من المركبات حسب المواصفات المعتمدة أو بقدر قد يزعج عابري الطريق أو يمس بسلامتهم.	1	275
ـ دـ	قيادة مركبة يتدلى منها ما يلامس الطريق، باستثناء سلسلة التأريض (مانعة الصواعق) المتتدلة من مركبة تنقل وقوداً ومثبتة أسفلها.	2	275
ـ جـ	قيادة مركبة تتبع عنها ضوضاء غير اعتيادية، أو التسبب في إحداث مثل هذه الضوضاء، نتيجة وجود خلل في المركبة، أو إهمال العناية بها أو بأي جزء منها، أو نتيجة سوء تنظيم حمولتها أو أي سبب آخر.		276
	تعبئة خزان الوقود لمركبة آلية أو نزع غطاء فتحة الخزان		278




بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

	ومحركها في حالة عمل، أو إذا كانت المركبة على مقربة من نار أو دخان، أو تعبئة خزان وقود مركبة من نوع حافلة وهي تقل ركاباً أو آلة مركبة تقل أكثر من ثمانية ركاب.		
د	توزيع إعلانات أو مناشير أو أوراق أو إلقاء رزمة أو طرد أو نفاثة أو أي شيء آخر من مركبة وهي في حالة سير.		279
د	قيادة مركبة عمومية أو حافلة أو مركبة تجارية يزيد وزنها الإجمالي على " 6000 " كغم أو مركبة مرخصة بنقل " 8 " أشخاص أو أكثر دون أن يستريح سائقها خارج عمله مدة " 7 " ساعات متواصلة على الأقل.	أ/1	280
د	قيادة مركبة عمومية أو حافلة أو مركبة تجارية يزيد وزنها الإجمالي على " 6000 " كغم أو مركبة مرخصة بنقل " 8 " أشخاص أو أكثر لفترة تزيد عن " 12 " ساعة خلال " 24 " ساعة أو أكثر من " 68 " ساعة كل أسبوع.	ب/1	280
د	قيادة مركبة عمومية أو حافلة أو مركبة تجارية يزيد وزنها الإجمالي على " 6000 " كغم أو مركبة مرخصة بنقل " 8 " أشخاص أو أكثر دون التوقف عن قيادتها مدة نصف ساعة على الأقل بعد قيادتها مدة " 4 " ساعات متواصلة.	ج/1	280
ج	نقل ركاب في حافلة دون رخصة خط من مراقب المرور إضافة إلى رخصة المركبة أو خلافاً لشروط رخصة الخط.		281
ج	تقاضي أجرة في حافلة خصوصية دون ترخيص من مراقب المرور.		285
هـ	عدم ظهور سائق الحافلة وقاطع التذاكر بمظهر حسن ونظيف أثناء تأدبة عملهما.	2	297
	عدم وضع رقم الخط في واجهة الحافلة وقرب باب الدخول وفي المؤخرة أو عدم إضاءتها وقت الإنارة.	أ/2	300




بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

د	عدم وجود مواد الإسعاف الأولي في الحافلة بكماليها، أو عدم وجود مطافئين ومطرقين.	2/ج	300
د	إيقاف حافلة تعمل على خط خدمة في غير المحطات المذكورة في رخصة خط الخدمة عدا إيقافها في مكان يجوز فيه وقوف المركبات، لتمكين مفتش البطاقات من الصعود إلى الحافلة أو النزول منها.	1	301
د	نقل ركاب بعدد يزيد عن ما هو مسجل في رخصة الحافلة.	2	302
د	السماح لأي راكب بالخروج من الحافلة أو الصعود إليها عندما تكون الحافلة في حالة سير، أو بينما تقف الحافلة في غير محطتها.	2	304
د	فتح أبواب الحافلة وهي في حالة سير.	1	305
د	ترك الحافلة لدى وصولها إلى المحطة النهائية دون خروج جميع الركاب منها.	4	305
د	عدم المحافظة على نظافة الحافلة والمركبة العمومية من الداخل أثناء ساعات العمل.		306
د	عدم إنارة الحافلة من الداخل أثناء السفر في وقت الإنارة.	6	318
ج	نقل ركاب في مركبة عمومية دون رخصة خط من مراقب المرور إضافة إلى رخصة المركبة أو خلافاً لشروط رخصة الخط.		320
ج	قيادة مركبة عمومية دون وضع العلامات المميزة التي حددها مراقب المرور على مبني المركبة من الخارج.	2	327
ج	قيادة مركبة عمومية دون وضع اللوحات التي حددها مراقب المرور داخل المركبة.	أ/2	327
	نقل ركاب في المركبة العمومية زيادة عن العدد المسجل في رخصة المركبة عدا ولدين لم يتم الخامسة من عمرهما ويجلسان في المقعد الخلفي.		329



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

د	عدم وجود وعائين للقمامنة في المركبة العمومية من النوع الذي اعتمدته مراقب المرور أحدهما بالقرب من مقعد قائد المركبة والآخر بالقرب من المقعد الخلفي.		333
د	نقل راكب في مركبة عمومية في سفرة خصوصية دون تركيب عداد من النوع الذي صادقت عليه سلطة الترخيص.	1	336
د	نقل راكب في مركبة عمومية في سفرة خصوصية دون تشغيل عداد الأجرة إلا إذا طلب الراكب عدم تشغيل العداد.	2	336

مادة (6)

الإلغاء

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذه اللائحة.

مادة (7)

النفاذ والسريان

على الجهات المختصة تتنفيذ أحكام هذه اللائحة كل فيما يخصه، ويعمل بها اعتباراً من تاريخ 01/10/2009م وتنشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ 27/07/2009م.

الثاني من جمادى الأول من عام 1430هـ.

سلام فياض

رئيس الوزراء



بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

جدول رقم (1)

ال Benson	داخل حدود المدن	خارج حدود المدن في الطريق السريعة	نوع المركبة
1	50	80	110 جميع أنواع المركبات الآلية عدا المذكورة في البنود من " 2-6 ".
2	50	80	100 حافلة تقل ما يزيد على " 12 " راكباً.
3	50	80	90 مركبة تجارية يزيد وزنها الإجمالي على " 12000 " كغم.
4	40	50	مقفلة أمامه .3 دراجة نارية بمحرك حتى " 50 " سم
5	40	40	مقفلة أمامه مركبة بطيئة، جرار، ماكينة متقدمة.
6	25	-----	----- جميع أنواع المركبات في شارع مختلط

جدول رقم (2)

الارتفاع المسماوح به عن سطح الطريق بالเมตร	الوزن الإجمالي المسماوح به بالكغم
" 2.5 "	" 1500 " لغاية "
" 3 "	" 3500 " لغاية " 1501 "
" 3.5 "	" 8000 " لغاية " 3501 "
" 4 "	" 8000 " أكثر من
حمولة عالية بارزة تزيد على أربعة أمتار، شريطة أن تكون الحمولة وحدة واحدة لا يمكن تجزئتها، وبعد الحصول على تصريح بذلك من شرطة المرور والعمل طبقاً لشروط التصريح.	" 15.000 " أو أكثر



بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

جدول رقم (3)

الترتيبات المطلوبة لنقل الحمولة	البروز بالسم	عرض الحمولة المسموح به بالأمتار	الوزن الإجمالي المسموح به للمركبة بالكغم
تركيب حولها في وقت الإنارة في النقاط القصوى الأمامية والخلفية للحمولة مصابيح متصلة بعضها، بحيث لا يزيد البعد بين كل منها على " 100 " سم وتضئ بنور أصفر يشاهد في جو صحو من مسافة لا تقل عن " 150 " متر	" 45 " من كل جانب	" 3.40 "	" 15.000 " أو أكثر
تركيب حولها في وقت الإنارة في النقاط القصوى الأمامية والخلفية للحمولة مصابيح متصلة بعضها، بحيث لا يزيد البعد بين كل منها على " 100 " سم وتضئ بنور أصفر يشاهد في جو صحو من مسافة لا تقل عن " 150 " متر على أن ترافق المركبة طوال وقت سفرها مركبة واحدة على الأقل تسير خلفها في طريق ذات اتجاه واحد وأمامها إذا كانت الطريق ذات اتجاهين، على أن يوضع في مقدمتها وفي مؤخرتها يافطة تحمل عباره "احذر حمولة بارزة" وعلى أن يسير سائق المركبة المرافقه على مسافة تمكنه من مشاهدة المركبة التي تنقل الحمولة البارزة وذلك بعد الحصول على موافقة مسبقة من الشرطة المختصة.	متساوي من الجانبين	أكثر من " 3.4 "	" 15.000 " أو أكثر



بسم الله الرحمن الرحيم



السلطة الوطنية الفلسطينية

مجلس الوزراء

جدول رقم (4)

الترتيبات	بروز الحمولة
أن تكون الحمولة وحدة طولية واحدة وأن يوزع الحمل على المحاور وفقاً لأحكام اللائحة.	ليس أكثر من ثلث منصة الشحن
أن تكون الحمولة وحدة طولية واحدة وأن يوزع الحمل على المحاور وفقاً لأحكام اللائحة وأن يتم تعليمها ببابطات توضع في مقدمة المركبة وأخرتها يكتب عليها عبارة "احذر حمولة طويلة" مع وضع مثلثات عاكسة.	حتى "20م" بما في ذلك طول المركبة
بموجب ترخيص من الشرطة المختصة وطبقاً لشروط الترخيص.	أكثر من "20م" بما في ذلك طول المركبة

